2 ! @ 755 @ 2 ! أي : يختار من خليقته من يعلم أنه يصلح للاجتباء لرسالته وولايته . ومنه ، أن اجتبى هذه الأمة ، وفضلها على سائر الأمم ، واختار لها أفضل الأديان وخيرها . ! 2 2 ! هذا السبب الذي من العبد ، يتوصل به إلى هداية ا تعالى وهو : إنابته لربه ، وانجذاب دواعي قلبه إليه ، وكونه قاصدا وجهه . فحسن مقصد العبد ، مع اجتهاده في طلب الهداية ، من أسباب التيسير لها ، كما قال تعالى : ! 22 ! . ! 2 2 ! لما أمر تعالى باجتماع المسلمين على دينهم ، ونهاهم عن التفرق ، أخبرهم أنهم ينبغي لهم أن لا يغتروا بما أنزل ا عليهم من الكتاب . فإن أهل الكتاب لم يتفرقوا حتى أنزل ا عليهم الكتاب الموجب للاجتماع ، ففعلوا ضد ما يأمر به كتابهم ، وذلك كله بغيا وعدوانا منهم . فإنهم تباغضوا وتحاسدوا ، وحصلت بينهم المشاحنة والعداوة ، فوقع الاختلاف . فاحذروا ، أيها المسلمون أن تكونوا مثلهم . ! 2 2 ! أي : بتأخير العذاب القاضي ، إلى أجل مسمى ! 22 ! ولكن حكمته وحلمه ، اقتضى تأخير ذلك عنهم . ! 2 2 ! أي : الذين ورثوهم ، وصاروا خلفا لهم ، ممن ينتسب إلى العلم منهم . ^ (لفي شك منه مريب) ^ أي : لفي اشتباه كثير ، يوقع في الاختلاف ، حيث اختلف سلفهم ، بغيا وعنادا ، فإن خلفهم ، اختلفوا شكا وارتيابا ، والجميع ، مشتركون في الاختلاف المذموم . ! 2 2 ! أي : فللدين القويم ، والصراط المستقيم ، الذي أنزل ا به كتبه ، وأرسل رسله ، فادع إليك أمتك ، وحضهم عليه ، وجاهد عليه من لم يقبله . ! 2 2 ! بنفسك ^ (كما أمرت) ^ أي : استقامة موافقة لأمر ا ، لا تفريط ولا إفراط ، بل امتثالا لأوامر ا ، واجتنابا لنواهيه ، على وجه الاستمرار على ذلك . فأمره بتكميل نفسه ، بلزوم الاستقامة ، وبتكميل غيره ، بالدعوة إلى ذلك . ومن المعلوم أن أمر الرسول صلى ا عليه وسلم ، أمر لأمته ، إذا لم يرد تخصيص له . ! 2 2 ! أي : أهواء المنحرفين عن الدين ، من الكفرة أو المنافقين . إما باتباعهم على بعض دينهم ، أو بترك الدعوة إلى ا ، أو بترك الاستقامة فإنك إن ابتعت أهواءهم ، من بعد ما جاءك من العلم ، إنك إذا لمن الظالمين . ولم يقل : (ولا تتبع دينهم) لأن حقيقة دينهم ، الذي شرعه ا لهم ، هو دين الرسل كلهم ، ولكنهم لم يتبعوه ، بل اتبعوا أهواءهم ، واتخذوا دينهم لهوا ولعبا . ! 2 2 ! لهم ، عند جدالهم ومناظرتهم : ! 2 2 ! أي : لتكن مناظرتك لهم مبنية على هذا الأصل العظيم ، الدال على شرف الإسلام وجلالته ، وهمينته على سائر الأديان ، وأن الدين الذي يزعم أهل الكتاب ، أنهم عليه ، جزء من الإسلام . وفي هذا ، إرشاد إلى أن أهل الكتاب إن ناظروا مناظرة مبنية على الإيمان ، ببعض الكتب ، أو ببعض

الرسل دون غيره ، فلا يسلم لهم ذلك . لأن الكتاب الذي يدعون إليه ، والرسول الذي ينتسبون إليه ، من شرطه ، أن يكون مصدقا بهذا القرآن ، وبمن جاء به . فكتابنا ، ورسولنا ، لم يأمرانا ، إلا بالإيمان بموسى ، وعيسى ، والتوراة ، والإنجيل ، التي أخبر بها ، وصدق بها ، وأخبر أنها مصدقة له ومقرة بصحته . وأما مجرد التوراة والإنجيل ، وموسى ، وعيسى ، الذين لم يوصفوا لنا ، ولم يوافقوا لكتابنا ، فلم يأمرنا بالإيمان بهم . وقوله : ! 22 ! أي : في الحكم فيما اختلفتم فيه ، فلا تمنعني عداوتكم وبغضكم ، يا أهل الكتاب ، من العدل بينكم ، ومن العدل في الحكم ، بين أهل الأقوال المختلفة ، من أهل الكتاب وغيرهم ، أن يقبل ما معهم من الحق ، ويرد ما معهم من الباطل . ! 2 2 ! أي : هو رب الجميع ، لستم بأحق به منا . ! 2 2 ! من خير وشر ! 2 2 ! أي : بعدما تبينت الحقائق ، واتضح الحق من الباطل ، والهدى من الضلال ، لم يبق للجدل والمنازعة محل . لأن المقصود من الجدال ، إنما هو بيان الحق من الباطل ، ليهتدي الراشد ، ولتقوم الحجة على الغاوي . وليس المراد بهذا ، أن أهل الكتاب لا يجادلون ، كيف وا يقول : ! 2 2 ! وإنما المراد ما ذكرنا .